الفساد كأحد دواعي تأصيل أخلاقيات المهنة

أولا: تعريف الفساد :

- سوء استخدام السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة.
- سوء استعمال الوظيفة العامة من أجل الحصول مكسب خاص.
- " هو كل تصرف وسلوك منحرف يقوم به الفرد سواء أكان في وظيفة عامة أو خاصة يتنافى مع الأطر القانونية والمعايير الأخلاقية الصحيحة من أجل الحصول على منافع شخصية سواء أكانت مادية أو معنوية، بما يؤدي في النهاية إلى الإضرار بالمصلحة العامة".
- وعموما فان الفساد كمصطلح يغطي مجموعة واسعة من الممارسات السياسية والاقتصادية والإدارية المشبوهة والمريبة ، ويشمل مساحة واسعة من الأعمال والتصرفات غير الشرعية ، فهو ظاهرة معقدة تتشعب أسبابها وتتنوع أثارها.

ثانيا : مظاهر الفساد

- 1الرشوة : وهي أكثر أشكال الفساد انتشارا وشيوعا خاصة في المجال الإداري، وهي ما يعطيه الشخص لصاحب السلطة موظف، قاضي لحمله ما يريد، وتتطلب وجود طرفين أو أكثر، وإذا ما استشرت في المجتمع فقد لا ينتظر الموظف أن يعطيها بل يطلبها من المواطن بشكل مباشر كعناوين إكرامية أو هدية...

-2الاختلاس والسرقة : يعد من أبرز مظاهر الفساد الإداري، وهي تصرف الموظف بأموال الدولة وحيازته على أنها مملوكة له مستغلا وظيفته دون رادع أو مساءلة إدارية أو قانونية خصوصا من أصحاب النفوذ حيث يصبح الفساد حالة فردية لهذه الذهنية.

3- التحيز والمحاباة : هو الأولوية في المعاملات والاستفادة من الخدمات للمعارف والأقارب على حساب القانون خصوصا في الوظائف الحكومية. 4- الابتزاز : يعد أخطر أشكال الفساد لأن الشخص الفاسد قادر على إرغام الطرف الآخر على إرضائه بمكسب مالي نظير خدمات الآخر ، وهو عكس الرشوة باعتبارها طوعية.

5- التزوير والخداع : هو جريمة مادية مالية أو تجارية) أو جريمة (التزوير) ويتميز بالتحريف والتلاعب بالمعلومات والوقائع والوثائق .... بالإضافة إلى هذه الأشكال يمكننا ذكر باختصار بعض الأساليب الأخرى للفساد وهي:

6- إساءة استعمال السلطة.

7 - الوساطة، المحسوبية واستغلال النفوذ.

8 - قبول الهدايا (تأخذ أقل قيمة مادية)

9 -التميز الفئوي.

10 - التمسك بالروتين.

11 تعطيل المصالح.

12 - سرقة حقوق وأدوار فرص الآخرين.

ثالثا: أسباب انتشار الفساد

- انحلال البناء القيمي وضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموما مما يؤدي إلى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة .
- الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي ترجح توجه الناس إلى الإفراط في الفردية مع تنامي سطوة التأثير المادي على المجتمع

- غياب المساءلة بكل أو معظم صورها ، وهو إما غيابي قانوني أي إن المنظومة القانونية لا تتضمن تنظيما لآليات المساءلة فلا وجود لرقابة دستورية أو مساءلة برلمانية ولا وجود لمؤسسات للرقابة الداخلية .... وقد تكون المساءلة منظمة قانونا ولها وجود في المنظومة القانونية ولكنها غير فاعلة ولا تؤدي دورها المرجو منها فوجودها كعدمها .
- عدم كفاءة ونزاهة القيادات الإدارية وكبار المسؤولين من وزراء ووكلائهم ومدراء عامين لان اختياريهم يتم على أساس التزكية أو الولاء للحزب أو الكتلة أو الطائفة أو على أساس القرابة والصداقة والمحسوبية دون مراعاة لمبدأ التقييم العلمي المبني على الكفاءة والخبرة والنزاهة . وأحيانا تصل الحال في مثل تلك المناصب إلى بيعها على الراغبين بما يتناسب مع ما يتصور استدراره منها من موارد نتيجة الممارسات غير المشروعة.
- انعدام الشفافية في مؤسسات القطع العام ومفاصل القطاع الخاص، والعمل بسرية ومنع المعلومات والإحصائيات من التسرب إلى
- الجمهور او الإعلام أو مؤسسات المجتمع المدني .
- الرواتب غير المجزية لموظفي القطاع العام مما يلجئهم إلى البحث عن مصادر أخرى للدخل، فأن لم يجدوا مصادر مشروعة ، اضطروا الى التوسل بالمصادر غير المشروعة سواء أكان محله المال العام أو أموال المواطنين .
- انخفاض المستوى التعليمي الذي أدى إلى عدم توفر الموارد البشرية المؤهلة القادرة على الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة، والذي يؤثر في سوء التصرف وعدم المعرفة بالحقوق والمسؤوليات.
- التمسك بالأعراف والتقاليد الموروثة السائدة ونشر ثقافة الولاءات الأسرية أو الالتزامات القبلية أو علاقات الدعم والحماية التي تحد من اتجاه الواجبات العامة للموظف أو المسؤول التي تعد أرضا مرنة للفساد الاجتماعي.
- عدم احترام القانون للموظف مهما كان مركزه يؤدي إلى كثرة التجاوزات والعلاقات المشبوهة وزيادة الممارسات الغير أخلاقية التي تحد من قيم المجتمع والذي ينعكس على ضعف مفهوم الدولة الوظيفية.
- قلة الوازع الديني، قلة الوعي ونقص الحرية بين الأفراد في المجتمع، الحاجة المادية والعبء العائلي على الفرد وتأثير الأسرة والرفاق.
- كثرة القيود والإجراءات الإدارية وطول الفترة الزمنية التي تستغرقها المعاملات في الجهاز الإداري في الدولة.
- غموض بعض المعاملات والإجراءات الإدارية التي تفرضها بعض تغييرات الإداريين.
- شغل المناصب القيادية للدولة لفترة زمنية طويلة وفق معايير فردية وعلاقات شخصية.
- تعدد أجهزة الرقابة والتفتيش الإداري مقابل ضعف دورها في الرقابة الداخلية أو الرقابة الوقائية لاكتشاف الانحراف وتصحيح الأخطاء.
- تمركز السلطات والصلاحيات الواسعة في قمة الهرم الإداري. مع انتشار الشخصية القيادية الفردية الاستبدادية.
- تحول صغار الموظفين إلى عملاء لأصحاب النفوذ داخل الجهاز الإداري للدولة ومن خارجه.
- قصور دور الدولة في إعادة توزيع الثروة وتكريس التعددية الطبقية والمساواة بين المواطنين.
- نشر الفساد الاقتصادي الذي يساهم في اختلال ميزان القوى الاجتماعية.
- ارتفاع معدلات البطالة بأنواعها.
- احتكار مراكز اتخاذ القرار الاقتصادي بيد قلة من المسؤولين لتحقيق المصلحة الخاصة.

رابعا : أنواع الفساد.

يتخذ جملة من الأنواع حسب المجال المستشري فيه ، ومنه:

الفساد الإداري - الفساد المالي - الفساد الاقتصادي - الفساد السياسي - الفساد الأخلاقي - الفساد العلمي ..... إلخ.

خامسا : طرق الوقاية منه.

تكريس دولة القانون وسيادته : من خلال مجموعة من الإجراءات.

01 استيعاب النصوص العقابية الوطنية تجريم اكبر قدر ممكن من صور الفساد سواء أكان إداريا أو سياسيا ، إلا أن التشريعات على الأغلب

لا تضم كل صور الفساد ، بل تغفل الكثير من الصورة المهمة منها .

-02- كفاءة المحققين القائمين بملاحقة جرائم الفساد وقدرتهم على جمع الأدلة بما يكفي لإدانتهم من قبل المحاكم حين إحالتهم اليها.

-03-كفاءة القضاء واستقلاليته وحياده ومنع التأثير عليه او التدخل في أعماله

04- عدم تدخل السلطات الأخرى كالتنفيذية أو التشريعية في أعمال الملاحقة الجزائية للمفسدين مهما كانت مبررات التدخل وأسبابه ، سواء اكان التدخل بالتأثير على القضاء أو على المحققين أو على رؤساتهم الإداريين.

-**الشفافية** : هي ببساطة العمل في العلن ، أي أن تكون كل المرافق والمؤسسات التي تدير الشأن العام شفافة تعكس ما يجري بداخلها ، فيجب أن تكون الحقائق معروفة ومتاحة للبحث والمساءلة والنقاش، والشفافية لا تقف ضرورة وجودها على مؤسسات القطاع العام بل يجب أن تكون متوفرة في ما يتعلق بالأحزاب والنقابات ومنظمات المجتمع المدني، وهي خير وسيلة لفضح الممارسات الفاسدة والحد منها سواء أكانت فسادا كبيرا أم فسادا صغيرا ، فالفساد عملية تنمو وتزدهر في الظلام، وتحت مبررات السرية والمصالح العليا والأمن ، والتكتم وحجب المعلومات عن الناس والصحافة ومؤسسات المجتمع المدني ، لذا فخير وسيلة لمكافحة الفساد هي إجبار الفاسد على العمل في الشمس ، والزامه بعرض أعماله وأوراقه ووثائقه على أصحاب الحق فيما يتصرف به من أموال الشعب.

وضع الشخص المناسب في المكان المناسب : فليس أنجع من محاربة الفساد في دائرة فاسدة من وضع رجل نزيه كفوء حريص على رأسها . فالقيادة المباشرة النزيهة هي اقدر سلطة على الضرب على أيدي المفسدين في أية مؤسسة او دائرة ، لان الرئيس المباشر هو الأقرب إلى مفردات العمل ، والأقدر على تقييم مرؤوسيه ومعرفة حقائقهم من جميع الجهات ، وهو قادر على تغيير آليات العمل وأسسه ، ويكون غالبا على معرفة تامة بموظفيه ونزاهتهم وقدراتهم وحدود ثقافتهم وحاجاتهم أكثر من أية جهة أخرى سواء كانت إدارية رئاسية أو رقابية أو تحقيقية.

توفير شروط النزاهة قبل مطالبة الموظف بها ونقصد بها تهيئة ظروف مناسبة للموظف للعيش عيشة كريمة مع عائلته ، ويتم هذا بالشكل الأساس بضمان راتب مجزي وحل ازمة السكن ، وتوفير ضمان صحي واجتماعي.

- **إشاعة ثقافة النزاهة** : ويتعين أن تكون بثلاثة اتجاهات رئيسية-:

-1-بث المدركات الأخلاقية والثقافية والحضارية بين عموم المواطنين.

2 تنمية المنظومة القيمية الدينية في المجتمعات.

3- زيادة الوعي بمخاطر الفساد .

عموميات ومفاهيم: الأخلاق وأخلاقيات المهنة

أولا : تحديد المصطلحات : morale - éthique - déontologie

- الأخلاق Morale : هي مجموعة من الآداب والقيم أو القواعد التي تعتبر صوابا عند عامة الناس

-أخلاق المهنة Ethique : هي الأخلاق والسلوكات المهنية المطلوب أن يتبعها أفراد جمعية مهنية. وتعرف بأنها بيان المعايير المثالية لمهنة من المهن تتبناه جماعة مهنية أو مؤسسة لتوجيه أعضائها لتحمل مسؤولياتهم المهنية. ولكل مهنة أخلاقيات وآداب عامة حددتها القوانين واللوائح الخاصة بها.

-علم أخلاقيات المهنة Deontologie: هو العلم الذي يدرس القواعد والأصول المتعارف عليها عند أصحاب المهنة الواحدة، بحيث تكون مراعاتها محافظة على المهنة وشرفها ..

الفلسفة الأخلاقية هي فرع من الفلسفة يتضمن تنظيم مفهومي السلوك الصائب والخاطئ، وتعريفهما، والتوصية بهما.

ومصطلح الأخلاقيات بالإنجليزية "ethics" مشتق من الكلمة اليونانية .ethos التي تعني "الشخصية". والأخلاقيات متممة لمفهوم الجماليات في مبحث الأكسيولوجيا الفلسفي، تعني الأخلاقيات في الفلسفة السلوك الأخلاقي لدى البشر، وكيف ينبغي عليهم التصرف .

ثانيا : ميثاق أخلاقيات المهنة : هو مجموع القواعد المرشدة الممارسة مهنة ما للارتقاء بمثالياتها وتدعيم رسالتها، ورغم أهميته في تحديد الممارسات والأولويات داخل مهنة معينة إلا أننا لا يمكن أن نفرضه بالإكراه ولكن بالالتزام وان الطريقة الوحيدة للحكم على مهنة معينة هو سلوك أعضاء تلك المهنة إزاءها، والحفاظ على قيم الثقة والاحترام والكفاءة والكرامة، ويجب أن يتميز الميثاق الأخلاقي للمهنة بالتالي:

- الاختصار
- السهولة والوضوح
- تكون معقولة ومقبولة عمليا
- شاملة
- إيجابية
- توضح جميع الالتزامات المهنية أمام زملاء المهنة الواحدة، المهنة نفسها المؤسسات التابعين لها المستفيدين منها الدولة المجتمع.

ثالثا : نبذة تاريخية عن المصطلح: C'est en 1825 que le mot "déontologie "apparaît la première fois en langue française, dans la traduction de l'ouvrage du philosophe Jeremy Bentham intitulée l'Essai sur la nomenclature et la classification des principales branches d'Art et Science.

رابعا : التفرقة بين المسؤولية القانونية والمسؤولية الأخلاقية : المسؤولية القانونية تتحدد بتشريعات تكون أمام شخص أو قانون، لكن المسؤولية الأخلاقية فهي أوسع وأشمل من دائرة القانون لأنها تتعلق بعلاقة الإنسان بخالقه وبنفسه وبغيره، فهي مسؤولية ذاتية أمام ربه والضمير . أما دائرة القانون فمقصورة على سلوك الإنسان نحو غيره وتتغير حسب القانون المعمول به، وتنفذها سلطة خارجية من قضاة، رجال امن ونيابة، وسجون. أما المسؤولية الأخلاقية فهي ثابتة ولا تتغير، وتمارسها قوة ذاتية تتعلق بضمير الإنسان الذي هو سلطته الأولى. هنا يمكن القول أن الأخلاق بقوتها الذاتية لا تكون بديلا عن القانون ولكن كلا من المسؤولية الأخلاقية والمسؤولية القانونية متكاملتان ولا يمكن الفصل بينهما في أي مهنة مهما كانت.

خامسا : مصادر أخلاقيات المهنة:

تنحصر المصادر التي تتخذ على أساسها القرارات المهنية ذات الطبيعة المتعلقة بالأخلاق والسلوك في ثلاث منظومات رئيسية:

- منظومة القيم الخاصة بالفرد طبقا . لتربيته وتكوينه ودرجة تدينه.
- منظومة القيم السائدة في المجتمع بصفة عامة.
- لوائح آداب المهنة التي تصدرها النقابات والتنظيمات المهنية والتي تضع القواعد المناسبة لممارسات السلوك عند قيام المهنيين بالتزاماتهم تجاه الأطراف المختلفة العملاء الزملاء المريوسين المجتمع المدينة).

القواعد الأساسية لأخلاقيات المهنة

التأمل في آيات القرآن العظيم التي فيها إشارة إلى أخلاق العمل نجد أن أظهرها أربعة أخلاق, ذكرت في آيتين, إحداهما متعلقة بالترشح لعمل وزاري, والأخرى متعلقة باستئجار راع للغنم, أما الأولى فقول يوسف ÷ لملك مصر: ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾, وأما الثانية فقول ابنة شعيب لأبيها في شأن موسى ÷: ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ ﴾.

1- الحفظ: والمراد به القدرة على إدارة الذات, والعمل بدقة, وتحمل المسؤولية ويمكن تسميتها بـ(الكفاءة العملية).

2- العلم: والمراد به إدراك الأمر المتعلق بالعمل الذي يقوم به إدراكاً جيداً, ويمكن تسمية ذلك بـ(الكفاءة العقلية أو الفكرية).

3- القوة: والمراد بها الجدارة في التأهيل, والجد في التنفيذ, والضبط والانضباط, ويمكن تسميتها بـ(الكفاءة التأهيلية).

4- الأمانة: والمراد بها رعاية الحقوق, وأداؤها على الوجه الصحيح, ويمكن تسميتها بـ(الكفاءة النفسية).

- **هذه الأخلاق الأربعة تعد أصولاً لأخلاق المهنة, ويتبين ذلك بما يلي:**

1- أنها تتضمن حفظ الحقوق وأداءها على الوجه الأكمل، وهذا أصل من أصول مكارم الأخلاق.

2- أنها تتضمن معرفة الواجب والقيام به، ومعرفة الحقوق ونسبتها لأهلها, والاعتراف بما لهم من حق.

3- أنها تتضمن العدل مع النفس ومع الآخرين، فيتحمل المسؤولية ويؤدي ما يجب عليه، ويقنع بما وهبه الله للآخرين.

4- أنها تتناول السلوك الفردي والسلوك الاجتماعي، فالعلم يدفع الجهل الذاتي ويحقق النمو الاجتماعي، والحفظ يمنع من إهمال حق النفس وحق الغير، والقوة تقاوم الوهن الشخصي والإهمال الاجتماعي، والأمانة تقتضي مراعاة حق الله وحق النفس وحقوق الآخرين.

5- أنها جميعاً تستند إلى المبادئ الكبرى (الحق، والخير، والجمال) في حين أن بعض الفضائل الخلقية تستند إلى واحد أو اثنين من هذه المبادئ.

6- إن دين الإسلام يتضمن أربعة أمور هي: العقيدة، والشعيرة (العبادات)، والشريعة، والأخلاق. وكما أن العقائد منها ما هو أصول ومنها ما هو فروع, فكذلك الأخلاق. وهذه الأخلاق الأربعة بالنسبة للعمل هي بمثابة البذور للأشجار, فإذا وجدت وتمت رعايتها والعناية بها تصاعدت ونمت وأثمرت أخلاقاً أخرى.

7- إن هذه الأخلاق هي جوهر (الخريطة الأخلاقية) للإنسان، فإن الأخلاق قابلة للتعديل والتثبيت والاكتساب والفقدان, ومن خلال ذلك تتكون لدى الإنسان (خريطة أخلاقية) تستقر عليها عدة أنواع من الخبرات والمنظومات الأخلاقية السلبية أو الإيجابية, ومن خلالها تتحدد كثير من السلوكيات والممارسات في الواقع.

8- الأخلاق الأربعة مجتمعة لها آثار إيجابية كبرى تشكل منظومة متكاملة مترابطة.

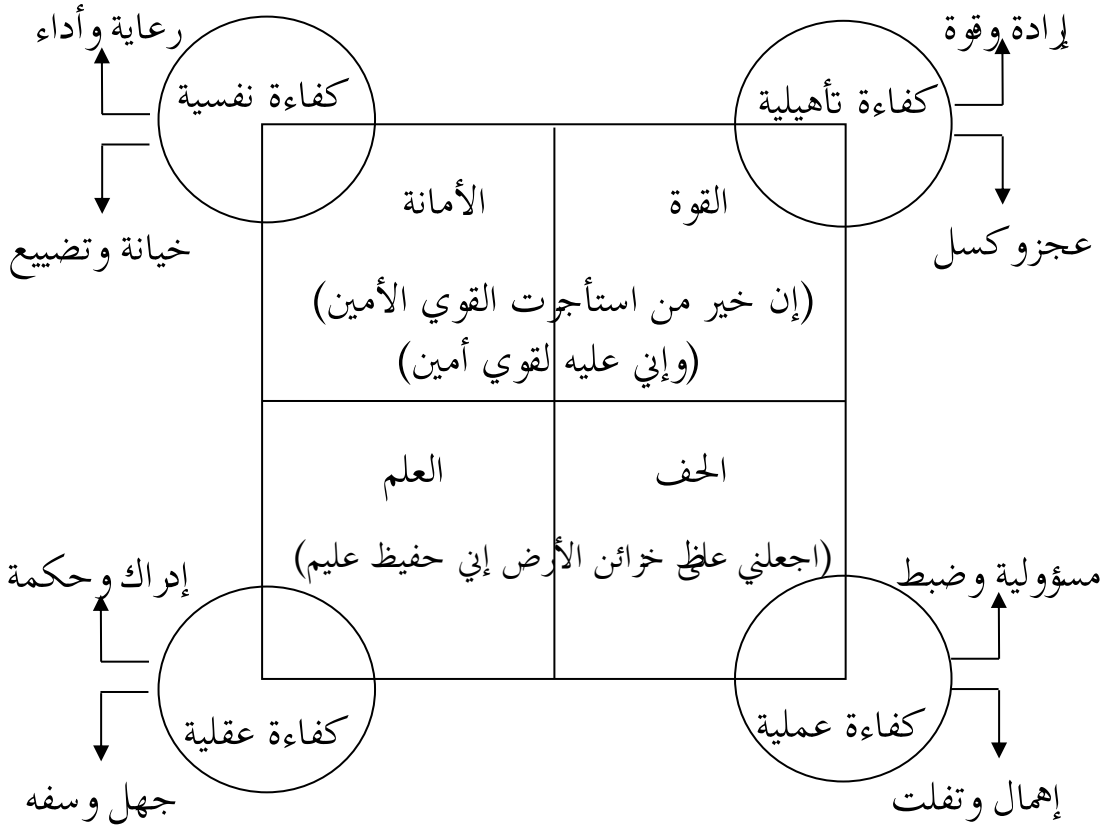

البيان التفصيلي لأصول أخلاق المهنة

- قال تعالى: ﴿ يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ ﴾.

❖ **القوة** تعني: القدرة والإرادة المنتجة للكفاءة والمهارة، وهي قدرة العامل على العمل، وكفاءته في أداء المهمة الموكلة إليه، ومهاراته العملية في حقل المسؤولية المناطة به.

❖ **الأمانة** تعني: الحفاظ على ما عُهد به إليه ورعايته، والحذر من الإخلال والتقصير والتفريط فيه، وصدق الالتزام بالمبادئ، وخاصة في حقل العمل الذي يقوم به، وأخلاق المؤسسة التي يعمل فيها، وسلوكيات المهنة التي ينتمي إليها.

القوة والأمانة هما القاعدة الأساسية التي بهما تُعرف الجودة في الأداء المهني وممارسات القائمين على الأعمال، وهما الميزان الذي توزن به الكفاءة والجودة والتميز.

وهاتان الصفتان لا بد من تحققها في كل من يتولى عملاً صغيراً كان أو كبيراً.

المسؤولية في الإسلام كما أنها شخصية فهي في الوقت ذاته موزعة، يحمل كل عاقل مكلف جزءاً منها بحسب وظيفته ودوره.

الفرد مسؤول عن ذاته، ولا بد أن يقوم بهذه المسؤولية بقوة وأمانة، وذلك يستدعي تنمية ذاته وزيادة قدراته وتقوية كفاءاته.

- **أقسام الناس في القوة والأمانة**

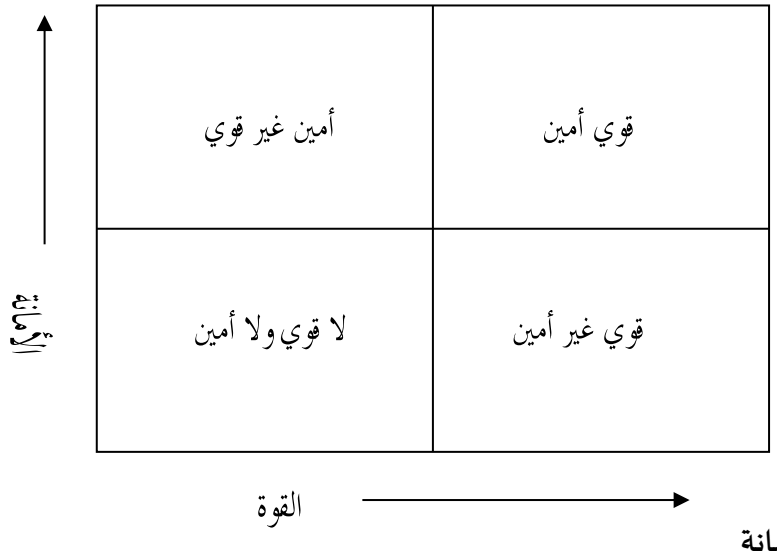

- **القسم الأول: من يمتلك القوة والأمانة**

❖ من امتلك القوة والأمانة فهو أفضل المهنيين وأجود العاملين، لحيازته على القوة وتمكنه من أسباب الكفاءة، وحصوله على المهارات المطلوبة في العمل الموكل إليه، ولحيازته أيضاً على أوصاف الأمانة، التي هي سلوك نفسي رادع عن اقتراف القبائح، وصفة نفسية تجعل صاحبها في مقام النزاهة، وفي درجة من القيم الأخلاقية الذاتية تقوم مقام الرقيب.

- **القسم الثاني: من يمتلك القوة، أما الأمانة فهي ضعيفة فيه أو مفقودة**

❖ فهذا قد يمدح لامتلاكه القدرة والكفاءة والقوة على أدائه لعمله، ولكنه يذم لضعف أمانته، ويخشى عليه، ويخشى منه، وهذا الصنف من الناس يوشك أن يكون قاسياً عنيداً، أو محتالاً مراوغاً؛ لما لديه من مؤهلات القوة الذاتية أو العملية، ولكن لضعف أو انعدام أمانته ينزلق في تصرفات طائشة وأعمال غير لائقة، وما لم تكن عليه رقابة قوية وفعالة فسوف يكون سبباً للمشكلات، ومضيعاً للمهمات.

- **القسم الثالث: من يمتلك الأمانة ولكنه ضعيف أو منعدم القوة**

❖ فهذا لديه السلوك الجميل والأخلاق الراقية والتقوى والالتزام، والنزاهة والعفة عن الحقوق والأموال والمصالح العامة، ولكنه يفتقد القدرة والكفاءة، ومثله يختل به العمل، ويسوء الأداء المهني، وتضيع المصالح المرجوة من الأعمال والوظائف، فيجب عليه أن يكمّل نفسه، وأن يتعلم المهارات اللازمة للعمل المسؤول عنه، أو عليه أن يتخلى عنه لغيره.

- **القسم الرابع: من افتقد القوة والأمانة**

❖ وهذا يحتاج إلى الرعاية والعناية، والتربية والتهذيب، وإعادة التأهيل في مجالي القوة والأمانة، وحري أن يبقي تحت الملاحظة، ويُسعَى في تقويمه وتأديبه حتى يكتسب الأمانة، ويُسعَى في تعليمه حتى يكتسب الكفاءة والمهارة في الأمور التي لا بدّ له منها، ويجب أن تخفف مسؤولياته إلى أضيق نطاق حتى يتم تأهيله، أو يبقى تحت الرعاية، والحجْر الصحيّ عن المسؤوليات العامة.

- **ثانياً: الحفظ والعلم**

- في القرآن أن يوسف ÷ قال لعزيز مصر ﴿ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾.
- الحفظ والعلم هما الأصل في الكفاءة العملية والعقلية، فالحفيظ لديه ضبط وتحمل لمسؤولية العمل الموكل إليه، والعليم لديه إدراك لعمله وفهم وبصيرة فيه.
- فهما صفتان تتعلقان بكل الأعمال والوظائف.

- المراد بقوله: ﴿ حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ أي: "حفيظ للذي أتولاه، فلا يضيع منه شيء في غير محله، وضابط للداخل والخارج، عليم بكيفية التدبير والإعطاء، والمنع والتصرف، في جميع أنواع التصرفات".
- الحفظ والعلم يدلان على أمر داخلي، وهو حسن الضبط والدقة، وآخر خارجي، وهو حسن التصرف والخبرة.
- **أقسام العاملين والإداريين على ضوء الحفظ والعلم**

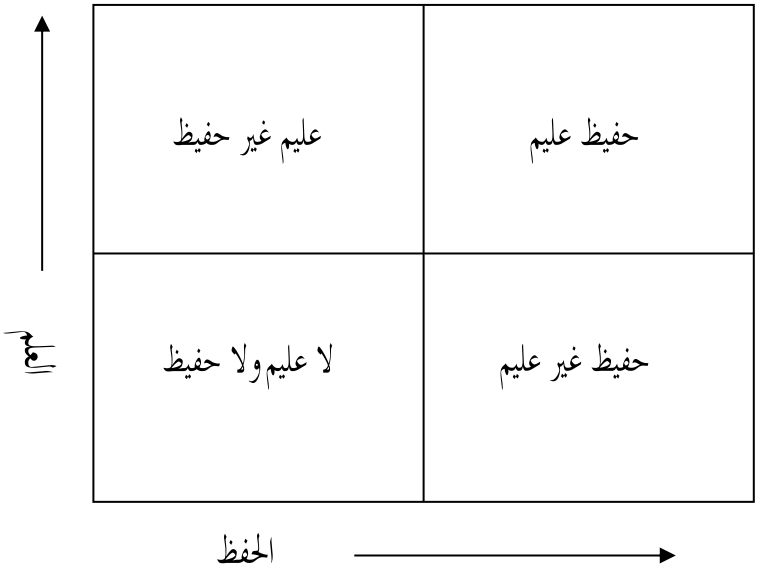

- **القسم الأول: الحفيظ العليم**

❖ وهذا من أفضل العاملين؛ لتوفر الكفاءتين الفكرية والعملية فيه، وهو بذلك قادر على تحمل المسؤولية والعمل بحكمة وبصيرة.

- **القسم الثاني: الحفيظ غير العليم**

❖ فهو جيد من جهة حفظه، وعدم إهماله، وضبطه، وشعوره بالمسؤولية، ولكن الخلل يدخل عليه من جهة ضعف عمله، وفهمه، وقلة خبرته في تصريف الأمور، ووضعها في نصابها ومكانها الملائم، وهذا قد يقوده إلى التخبط والعشوائية والطيش والتسرع، والاتكال على غيره، والاستسلام لمن قد يظن فيهم المعرفة والإدراك.

- **القسم الثالث: العليم غير الحفيظ**

❖ وهذا يستفاد من عمله وخبرته، ومهاراته الفكرية والتدريبية، فهو حسن التصرف، قوي النظر، ولكن يُتوقَّع منه الإهمال، وعدم المبالاة، وضعف الأداء، وقلة اكتراثه بالعمل والإتقان والإنجاز، والتهرب من تحمل المسؤولية، وكراهيته للمساءلة والنقد.

- **القسم الرابع: لا عليم ولا حفيظ**

❖ وهذا أردأ أنواع العاملين، وأسوأ أصناف المديرين، وجدير بأن يُبعَد عن مجال المسؤوليات، مع السعي في تأهيله حتى يكتسب الكفاءة الذهنية التي ترفع عنه الجهل والسفه، ويكتسب الكفاءة العملية التي تزيل عنه داء الإهمال والتفلّت.

الفواعل الأساسيةلأخلاقيات المهنة

الدين والشرائع

للتدين مكانة راسخة في الفطرة الإنسانية، إذ من العناد والمكابرة إنكار هذه العاطفة العميقة في النفس البشرية، فهي من أشد عواطف الإنسان ارتباطًا به، وأعظمها تأثيرًا في حياة الأفراد والشعوب. لقد صحب الدين الإنسانية منذ نشأتها، فهو قرينها وموجهها. وليست تلك العاطفة وهمًا أو خيالًا، بل عنصر جوهري في فطرة كل إنسان؛ فالإنسان متدين بطبعه. على سبيل المثال، تضم الهند أكثر من 180 ديانة.

إن القيم الأخلاقية لا تكون مطلقة وملزمة إلا إذا استمدت وجودها وإلزاميتها من مصدر متعالٍ، وهذا المصدر هو الدين. يصبح الإنسان أمام مرجعية عليا للأخلاق، يستند إليها في تقرير صحة القواعد والمبادئ الأخلاقية والعمل بها. والمبادئ التي جاء بها الدين في المجال الأخلاقي ثابتة ومطلقة، وغير قابلة للتغير أو التبدل.

عزل القيم الأخلاقية عن هذا المصدر المتعالي يؤدي إلى زوال حقيقتها، فتغدو خاضعة لعوامل متقلبة ومتفاوتة، مثل:

الضمير الذي قد يتغير ويتقلب.

العقل القاصر في فهمه واستيعابه.

المنفعة النسبية التي تختلف باختلاف المصالح.

المجتمع المتغير وغير المثالي.

وبغير الدين، لا يهتم الإنسان بالأخلاق ولا يعيرها اهتمامًا، ولم تُعرف أمة أو جماعة التزمت القيم الأخلاقية وتقيدت بضوابطها دون الاعتماد على وازع يقودها إلى ذلك.

لا يوجد وازع ينجح في حمل الناس على الالتزام الأخلاقي مثل الوازع الديني، الذي يجعل الإنسان يشعر بمراقبة الله - سبحانه وتعالى - الدائمة والشاملة له. فالوازع الديني يعد أقوى إلزام للإنسان، وهو خير ضمان لاستقامة الفرد في حياته.

ولا يقتصر الدين على تنظيم السلوكيات الأخلاقية، بل يشمل تنظيم جميع جوانب الحياة. فهو يقدم تشريعات شاملة في المجالات الاجتماعية، والاقتصادية، والدولية، والجنائية، والأسرية، والسياسية. **فالدين، باختصار، منهج حياة متكامل.**

الأسرة ومؤسسات التنشئة الاجتماعية

تعد الأسرة من أهم المؤسسات التي تسهم في التنشئة الاجتماعية لأفراد المجتمع وأعظمها تأثيرًا في حياة الأفراد والجماعات. فقد اضطلعت الأسرة منذ القدم، وعلى مدى قرون طويلة، بمسؤولية تربية الناشئة، وكان من أهم أهدافها تعليم الكبار للصغار سبل العيش والسلوك، إلى جانب توفير الحاجات الجسمية والنفسية الضرورية لأفرادها.

كانت الأسرة تقوم بوظائفها في حدود إمكاناتها وبالقدر الذي تقتضيه حاجاتها الاقتصادية، الأخلاقية، والتربوية، مما جعلها المركز الأساسي في حياة الأفراد. ولهذا، تركزت مهام الأسرة حول عمليتين رئيسيتين:

- الإعداد اللازم للحصول على ضروريات الحياة العملية: ويتم ذلك بصورة آلية ومباشرة.
- التدريب على الطرق والقيم المقبولة والمألوفة في حياة الجماعة: يتم ذلك بشكل عرضي وطبيعي من خلال مشاركة الصغار مع الكبار في أفعالهم وأحاديثهم في مواقف الحياة اليومية.

بعد الأسرة، تأتي المدرسة في المرتبة الثانية كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية. فبعد أن يتلقى الفرد من أسرته ما يحتاجه من قيم وسلوكيات أساسية، يحمل معه هذا الطابع إلى فضاء آخر يتمم بقية العملية التربوية، وهو المدرسة.

المدرسة كمؤسسة اجتماعية تربوية

تعد المدرسة مؤسسة اجتماعية تربوية ذات وظائف متعددة تخدم الفرد والمجتمع على حد سواء. ويمكن حصر وظائف المدرسة في ثلاثة محاور رئيسية:

أ. وظيفة المحافظة

تعني وظيفة المحافظة أن المدرسة تعمل على نقل تراث الماضي إلى الجيل الحاضر، وذلك من خلال تبسيطه وانتقائه بعناية. ومع ذلك، فإن المدرسة لا تنغلق على الماضي، بل تعتمد على نظام تربوي منفتح على التحديث والتقدم.

هذا المفهوم يتماشى مع رؤية عالم الاجتماع الفرنسي إيميل دوركايم الذي يقول: "إن المستقبل لا يمكن تناوله من العدم، إننا لا نستطيع أن نبنيه إلا بواسطة أدوات تركها لنا الماضي."

لذلك، نجد أن المقررات المدرسية تجمع بين السير وإنتاجات الأجيال السابقة ومشاكل وأفكار الأجيال الحالية، ولكن بمقادير مختلفة تتفاوت بحسب الظروف. هذه المقادير تحدد مدى أولوية وظيفة على أخرى في العملية التعليمية.

ب. وظيفة الإعلام والتكوين

إذا كان الفعل informer يعني في معناه الشائع "إخبار" أو "تزويد بالمعلومات"، فإن أصله اللغوي يشير إلى "إعطاء شكل". وهذا هو جوهر دور المدرسة، فهي لا تكتفي بشحن التلميذ بالمعلومات، بل تسعى إلى إكسابها معنى ودلالة وشكلًا يسهم في بناء شخصية الطفل.

تتمثل هذه الوظيفة في:

القضاء على الأمية: من خلال تعليم القراءة والكتابة وتزويد الطفل بالمعارف الأساسية.

تأسيس العقلانية والموضوعية: عبر تشكيل الفكر العلمي الذي يمكن التلميذ من التفكير المنطقي.

التأثير العميق على الطفل: من خلال الجمع بين المعرفة (الإعلام) والفعل (التكوين)، حيث يتم بناء شخصية الطفل بشكل متكامل.

إذن، عبر هذا التفاعل الجدلي بين الإعلام والتكوين، تتجسد الديناميكية الكامنة للمدرسة في قدرتها على تحقيق التوازن بين المعرفة والفعل.

ج. وظيفة التطبيع الاجتماعي

التربية المدرسية هي عملية تنشئة اجتماعية شاملة تهدف إلى تحقيق التطبيع الاجتماعي، إذ تعمل المدرسة على تمرير القيم والمعايير الاجتماعية إلى التلميذ. لتحقيق هذه الوظيفة، تعتمد المدرسة على عدة مفاهيم واستراتيجيات، مثل:

التربية والتعليم: غرس القيم الأخلاقية والاجتماعية.

التدريس المستمر: تأكيد التعلم مدى الحياة.

التوجيه والاختبار: مساعدة التلميذ في اكتشاف ميوله وقدراته.

من خلال هذه الأساليب، تساهم المدرسة في تكوين الطفل اجتماعيًا وثقافيًا، بما يجعله قادرًا على الاندماج في المجتمع بشكل إيجابي ومؤثر.

جماعة الرفاق أو الشلة

تحتل جماعة الرفاق أو الشلة مكانة متميزة في حياة الأفراد، خاصة في مرحلتي الطفولة والمراهقة. ترجع أهمية هذه الجماعة إلى أنها تتيح للطفل تعلم كيفية اختيار الأصدقاء والتفاعل معهم، بناءً على مبدأ المساواة بينه وبين أعضاء الجماعة.

تقوم جماعة الرفاق بدور بارز من خلال النقاشات حول موضوعات معينة، حيث يتم تبادل الأفكار والآراء. ومن خلالها، يتعلم الفرد أساليب التعامل بين الأفراد ضمن الجماعة، مما يساعده على اكتساب مفهوم الرضا الاجتماعي. هذا المفهوم يمثل درجة من القبول والانسجام يحققها الفرد داخل الإطار الاجتماعي المحيط به.

جماعة الرفاق تشمل الأصدقاء والزملاء المحيطين بالفرد سواء في المنزل، المدرسة، الشارع، أو البيئة الخارجية العامة. وغالبًا ما تُبنى الصداقات بين الأطفال أو المراهقين من نفس السن، الجنس، أو الجوار. في هذه الجماعات، يشعر الأفراد بالانتماء والولاء والخضوع لروابط الجماعة، وهي سمات اجتماعية تُميز هذه المرحلة العمرية.

التشريعات والقوانين(Règlements et lois)

تُعد التشريعات والقوانين من أبرز المصادر الأخلاقية التي تُنظم السلوكيات وتحدد الواجبات الأساسية للموظفين، وتُلزمهم بالتقيد بها أثناء أداء مهامهم. وتشمل هذه التشريعات:

دستور الدولة: الإطار العام الذي تستند إليه جميع القوانين.

القوانين المنبثقة عنه: مثل لوائح آداب المهنة التي تصدرها النقابات والتنظيمات المهنية.

تهدف هذه اللوائح إلى وضع قواعد محددة لتنظيم السلوك المهني، لضمان التزام العاملين بواجباتهم تجاه مختلف الأطراف: العملاء، الزملاء، المرؤوسين، المجتمع، والمهنة ككل.

وسائل الإعلام

تُعد وسائل الإعلام من أهم الوسائل التربوية ذات التأثير الواسع، حيث تقدم مواد علمية وثقافية متنوعة من خلال أدوات مثل: المسرح والسينما. الإذاعة المرئية والمسموعة. الصحف والمجلات.

تتميز وسائل الإعلام بقدرتها على جذب الناس من مختلف الأعمار والجنسين، مما يجعلها وسيلة تربوية فعّالة ومشوقة. تُعتبر وسائل الإعلام أداة رئيسية في:

التربية المستدامة: من خلال تقديم محتوى ثقافي يساهم في الارتقاء بالمجتمع فكريًا وأخلاقيًا.

توجيه الرأي العام: حيث تُؤثر في تشكيل الآراء حول القضايا الاجتماعية، القومية، والمصيرية.

تنوع المحتوى الثقافي: مما يُساهم في تربية الأجيال والتأثير في أخلاقياتهم وسلوكياتهم.

نظرًا لقوة تأثيرها، تحتاج وسائل الإعلام إلى التكامل مع الوسائط التربوية الأخرى، كالعائلة والمدرسة، لضمان تحقيق أهداف مشتركة. هذا التكامل يحول دون تعارض رسائل الإعلام مع القيم التي تؤكدها الأسرة أو المدرسة، مما يضمن توجيهًا موحدًا ومتسقًا للأجيال الناشئة.

دور أخلاقيات لمهنة في الحياة المجتمعية

- يساهم الالتزام بأخلاقيات المهنة في
- التقليل من الممارسات غير العادلة
- التمتع بتكافؤ الفرص

- دعم الرضى والاستقرار الاجتماعيين بين غالبية الناس
- تحقيق العدل
- توفير بيئة مواتية لروح العمل
- زيادة الإنتاجية
- تحقيق الفائدة للجميع
- زيادة الثقة بالنفس وبالمؤسسة والمجتمع.
- التقليل من القلق والتوتر بين الأفراد
- التقليل من خطر تعرض المؤسسات للمخالفات والجرائم والمنازعات
- التمسك بالقوانين من أجل الصالح العام
- المحافظة على المجتمع والبيئة
- المساعدة في تحسين عملية صنع القرار
- تعزيز مصداقية المؤسسات

الفساد في البحث العلمي

توطئة

البحث العلمي واحد من المهن التي أصابها ما أصاب غيرها من المهن من انحرافات وانتهاكات حظيت في السنوات العشرة الأخيرة باهتمام القائمين على المؤسسات العلمية والبحثية والمعنيين بسلامة أداء هذا القطاع في الدول المتقدمة والناشئة نظراً لأهمية الدور الذي يقوم به العاملون في هذا القطاع في مجال البحث والتطوير العلمي والتكنولوجي المرتبط أساساً بعملية التنمية مختلفة الجوانب.

الفساد العلمي

هو كل بحث يقوم به أكاديمي يخالف فيه قواعد ومعايير البحث والسلوك العلمي الصحيح، وينتهك فيه شروط وأخلاقيات الأمانة العلمية.

أشكال وصور الفساد العلمي

أ - **الغش**: ويشمل تلفيق البيانات، وتزويرها واقتطاعها (بالتقريب المواتي، وحذف ما هو غير مرغوب منها)، إضافةً إلى الاستعمال الانتقائي للبيانات، باختصار يتمثل الغش بالعبث بالبيانات.

ب - **الخداع والتضليل**: ويتعلق بالانتهاك المتعمد لقوانين التحليل المنهجي السليم ومعالجة البيانات، ومن الأمثلة على ذلك التصريح بأن البيانات التجريبية متوافرة، في حين أن ذلك غير صحيح، والإهمال الفاضح في أخذ العينات

ج - **انتهاك حقوق الملكية الفكرية**: إن أفضل مثال معروف في هذا التصنيف هو الانتحال، والانتحال هو عرض مقصود لآراء الآخرين ونتائج الأبحاث أو النصوص من غير الإقرار بمصدرها وكأنها رأي المؤلف نفسه. ولكن هناك أشكالاً أخرى للانتحال: سرقة الأفكار من طالب دكتوراه أو زميل عمل، أو الادعاء بالتفرد في كتابة مؤلف علمي ساهم فيه آخرون، أو ادعاء محرر في دورية علمية بأنه مصدر الأفكار لمقال أو ورقة علمية رفضاً للنشر بعد مراجعتها.

وفي المذكرة التي قدمها كل من جيرارد تولوز رئيس اللجنة الدائمة لأخلاقيات العلوم في الأكاديميات الأوروبية، وبيتر درنث رئيس الأكاديميات الأوروبية، الموجهة بشكل خاص إلى موظفي المؤسسات البحثية القائمين على إعداد الأبحاث العلمية أو المساهمين فيها، أورد الأستاذان أمثلة لانتهاكات الأمانة العلمية وحثوا الباحثين والعاملين في المؤسسات البحثية في الأكاديميات الأوروبية على تجنبها لبعدها عن الممارسات العلمية الحميدة، ولمخالفتها للمبادئ الأساسية للسلوك العلمي الاحترافي، وهي:

- الحصول أو محاولة الحصول على هبات بالخداع (وذلك بالتظاهر بامتلاك خبرات معينة أو التشويه المتعمد لنتائج سابقة أو إثارة توقعات مضللة.

- تحريف نتائج دراسات المصادر والمراجع المتعلقة بالبحث وتزويرها أو التلاعب بنتائج الملاحظات والمشاهدات أو التجارب.

- تقديم بيانات وهمية في أعقاب مشاهدة أو تجربة.

تطبيق أساليب إحصائية بشكل خاطئ عن قصد من أجل الوصول إلى استنتاجات ونتائج لا تبررها البيانات.

- التفسير غير الدقيق أو التحريف المقصود لنتائج الأبحاث

-انتحال نتائج أو نشرات صدرت عن الآخرين، ونسخ نصوص أو نتائج أعدها آخرون من دون تنويه وإقرار بالمصادر.

- تشجيع وسائل الإعلام على نشر تفسيرات غير صحيحة لنتائج الأبحاث وذلك بعد اتباع الأساليب العلمية الصارمة في الوصول إلى هذه النتائج.

- التصرف بفظاظة مع الزملاء والمرؤوسين من أجل التأثير في نتائج البحث.

-تقديم سجلات أو نتائج أبحاث العلماء والباحثين الآخرين بطرق غير صحيحة أو ذات نزعة معينة بصورة مقصودة.

- ادعاء الباحث بكونه مؤلفاً أو مؤلفاً مشاركاً لنتائج بحث ما من دون المشاركة بأي شكل في التخطيط أو أداء البحث المعني أو تفسير وكتابة الأسس المتبعة في إتمامه.

- حذف أسماء المؤلفين المساعدين الذين قدموا مساهمة ملموسة في البحث أو إضافة أسماء أشخاص لم يشاركوا فيه أو لم يساهموا بطرق فعالة.

أسبابه ودوافعه

الفساد في المؤسسات العلمية ظاهرة موجودة ومعترف بها على المستوى الفردي، إلا أنه على المستوى الجماعي والمؤسسي هناك إخفاء لهذه الحقيقة أو لنقل تواطؤاً بين أفراد المؤسسات العلمية لإخفائها أو تجاهلها، فنادراً ما نسمع أن بحثاً أو مقالة علمية رفضت لضعف مستواها العلمي أو لكونها تكراراً لما سبق أو أنه لا يوجد فيها تجديد أو ابتكار أو إضافة علمية، أو لأن صاحبها - وهذا هو الغالب - انتهك الأمانة العلمية المطلوب توفرها في أي بحث، أو أن بحثاً شُطب لكون الباحث الأكاديمي قدم بحثاً منتحلاً أو أنه لفق بيانات أو قدم بحثاً أو مقالة علمية مفبركة النتائج، إن مثل هذا الموضوع غير مسموح تناوله لأي كان وكأنه يمس جانباً من جوانب الأمن القومي أو الوطني لبلد ما.

أ – عدم وجود كفاءات علمية ترتقي إلى درجة باحث:

حتى الآن لم يصل القائمون على رأس الأكاديميات والمراكز البحثية العلمية العربية إلى درجة من الشجاعة الأخلاقية والمهنية يميزون أو يفرقون فيها بين تسميتين أساسيتين هما الباحث والمحاضر الأكاديمي، فنحن نفتقر إلى باحثين، أما بالنسبة للمحاضرين فإننا نعاني نقصاً في بعض الفروع العلمية وفائضاً في فروع أخرى .

ب- ربط الترقي الوظيفي بنشر أبحاث:

غالبية الجامعات العربية تربط الترقي الوظيفي لأي أكاديمي (حملة درجة الدكتوراه) بنشر أبحاث أو مقالات علمية دون الأخذ في الاعتبار مدى كفاءة هذا الأكاديمي أو قدراته أو السوية العلمية لهذا البحث أو تلك المقالة العلمية، لذلك يجب اعتماد آلية جديدة يتم من خلالها ترقية أكاديمي وظيفياً أو منحه علاوة مالية من دون ربطها ببحث أو تأليف كتاب في الغالب منتحل.

ج – عدم وجود هيئات علمية رقابية

غالبية الأكاديميات العربية لا توجد فيها هيئات علمية رقابية تقيم البحث أو المقالة العلمية قبل نشرها، فهناك مجلات داخلية دورية متخصصة داخل الجامعات ترأسها هيئة تحرير من الجامعة نفسها تحيل المقالة إلى مقيمين في الغالب ليست لديهم القدرة العلمية على التأكد من أن النتائج التي تضمنها البحث أو المقالة صحيحة أم لا، أضف إلى ذلك أن تقييم الأبحاث والمقالات يخضع للعلاقات الشخصية والمصالح المتبادلة والمحسوبيات، الأمر الذي يستوجب اعتماد آلية يتم من خلالها التأكد من صحة النتائج كإلزام من تقدم ببحث بتوضيح آلية عمله والوسائل التي اتبعها للوصول إلى النتائج التي تضمنها البحث حتى يتمكن المقيمون من التأكد والتحقق من صحتها ومصداقيتها.

د- عدم وجود هيئة متخصصة للنظر في شكاوى سوء السلوك العلمي:

حتى الآن لم تشكل هيئة أو مؤسسة متخصصة داخل كل جامعة أو مركز أو معهد بحثي علمي للنظر في الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك العلمي والانتهاكات العلمية وفرض عقوبات قاسية قد تصل للطرد أو الفصل من العمل، وربما إحالة من يقوم بخداع وغش متعمد

للمجتمع إلى القضاء نظراً للآثار التي يمكن أن تترتب على تبني نتائج بحث علمي مفبرك في إنتاج سلعة ما غذائية أو دوائية أو طبية و.. الأمر الذي يشجع الأكاديميين على التمادي في انتهاك الأمانة العلمية.

هـ- دو افع اقتصادية ومالية:

تربط بعض الجامعات في الدول العربية الحوافز المالية بالإنتاج العلمي (نشر أبحاث – تأليف كتاب – إشراف على رسائل ماجستير أو دكتوراه – تقييم البحوث والإنتاج العلمي للآخرين)، هذا الربط دفع بالغالبية إلى سلوك فردي وأحياناً جماعي يتنافى مع قواعد السلوك العلمي الصحيح والسليم بغية الحصول على أكبر قدر من هذه الحوافز، فيلجأ الأكاديمي إلى اتباع سلوكيات تتنافى مع ما يسمى (الأمانة العلمية) كالغش والتضليل والخداع وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، لذلك فإن إلغاء هذا الربط واعتماد آلية أخرى يتمكن من خلالها الباحثون وليس المحاضرون الأكاديميون من الحصول على حوافز مادية مجزية سيساهمان في تحفيز الباحثين على الإنتاج والإبداع في مختلف حقول العلم والمعرفة.

و- الرغبة في الشهرة وجني المكاسب:

يلجأ بعض الأكاديميين المحاضرين إلى نشر أبحاث ومقالات في دوريات ومجلات علمية مسروقة مفبركة النتائج، والهدف من هذا السلوك الشاذ غير الأخلاقي هو تحقيق شهرة وجني مكاسب شخصية مالية أو إدارية أو سياسية، في حين يُنظر إلى طموح الباحث وليس المحاضر الأكاديمي ورغبته في الشهرة وجني مكاسب علمية بالدرجة الأولى (الاعتراف بمنزلته العلمية) وشخصية في الدرجة الثانية (جوائز ومناصب وإفادات علمية وحضور مؤتمرات) على أنها مشروعة ما دام لا ينتهك ما يسمى الأمانة العلمية، ويقدم أبحاثاً تتمتع بمصداقية وموثوقية وبنتائج خضعت للتجربة، وتم التأكد منها، وإلا فإنه من دون هذا لن يستطيع العالم تحقيق اكتشافات مهمة في مختلف حقول العلم والمعرفة.

ط – عدم تبني الأكاديميات ومراكزومعاهد الأبحاث العلمية العربية لمبدأ العمل البحثي الجماعي (فرق العمل البحثية)

بدلاً من العمل البحثي الفردي الذي يقدم أبحاثاً أو مقالات علمية مبتورة بنتائج مفبركة وبسوية علمية ضعيفة.

<u>آثار تفشي ظاهرة الفساد العلمي</u>

أ- تراجع الوزن العلمي للأكاديميات العربية

أدى لجوء بعض الأكاديميين إلى نشر أبحاث ومقالات علمية مفبركة النتائج ومنتحلة إلى تراجع الوزن العلمي للأكاديميات العربية على الصعيدين الإقليمي والعالمي، فمثل هذا العمل يؤدي إلى التشكيك بنتائج جميع الأبحاث المنتجة في الأكاديميات العربية، وبالتالي التشكيك بكفاءة الأكاديميين العرب العلمية.

ب- فقدان الأكاديميات العربية لثقة المجتمع

الهدف من البحث العلمي أولاً وآخراً هو البحث عن المعلومات والحقائق ومن ثم اكتشافها، وإيجاد معرفة وتكنولوجيا جديدة، واستنباط مفاهيم ونظريات.

ج – أدى تفشي هذه الظاهرة إلى عزوف المؤسسات العربية من القطاعين العام والخاص على اختلاف اختصاصاتها واحتياجاتها عن الاستعانة بخبرات أجنبية بدلاً من التعامل مع خبرات وكفاءات عربية،

د – أدى تفشي ظاهرة الفساد العلمي في الأكاديميات ومراكز ومعاهد البحث العربية إلى عزل هذه المؤسسات عن محيطها الاجتماعي.

هـ - أدى عدم توافر كفاءات علمية بالقدر المطلوب في كل أكاديمية إلى تخريج طلاب يحملون شهادات جامعية لا يتمتعون بقدر من الكفاءة تؤهلهم لدخول سوق العمل، وبذلك تكون الجامعات أو الأكاديميات العربية قد ساهمت في زيادة حجم البطالة في الدول العربية بدلاً من تقليصها.

مقترحات محاربة الفساد العلمي

أ – ضرورة الفصل بين الجامعات ومعاهد أو مراكز البحث العلمي إدارياً ومالياً، فوزارات التعليم العالي العربية منوطة بها مسؤولية التعليم الجامعي وبالوقت نفسه إجراء الأبحاث العلمية، إن هذا التداخل أضر بالعملية التعليمية كما أضر بالعملية البحثية.

ب - إنشاء وزارة مستقلة تتولى عملية الإشراف على مراكز البحث التابعة لمختلف الوزارات، والإنفاق على الأبحاث في إطار خطة وطنية محلية مدروسة في كل بلد وفق احتياجاته وأولوياته.

ج- زيادة مخصصات معاهد ومراكز البحث العلمي في الموازنة للإنفاق على الأبحاث العلمية في مختلف المجالات المعرفية والعلمية، وهذه الموازنة يمكن اقتطاعها من موازنة الأكاديميات / الجامعات أو بفرض رسوم تحصل لقاء خدمات معينة، وزياداتها من الموازنة العامة للدولة.

د- تدريب الباحثين الشباب على معايير البحث العلمي والسلوك المهني الاحترافي

هـ- إنشاء لجنة وطنية للأمانة العلمية تكون مهمتها النظر في الشكاوى المتعلقة بانتهاك الأمانة العلمية والفصل بين المشتكي والمشتكى عليه، من صلاحياتها اتخاذ العقوبات التي تراها مناسبة.

و- وقف جميع أشكال ما يسمى الإيفاد العلمي للأكاديميين التي تتراوح مددها ما بين ستة أشهر وأربعة أشهر، وتلك التي تسمى (الاطلاعية) التي تتراوح مددها ما بين شهر و15 يوماً، وقصرها على الباحثين فقط، على أن يكون الموفد مشاركاً في بحث يجري في جامعة عربية أو غربية، لا مجرد زائر أو سائح.

البحث العلمي والأمانة العلمية

أولا: البحث العلمي

وإذا حاولنا تحليل مصطلح "البحث العلمي" نجد أنه يتكون من كلمتين "البحث" و "العلمي" ، يقصد بالبحث لغوياً "الطلب" أو "التفتيش" أو التقصي عن حقيقة من الحقائق أو أمر من الأمور. أما كلمة "العلمي" فهي كلمة تنسب إلى العلم، والعلم معناه المعرفة والدراية وإدراك الحقائق، والعلم يعني أيضاً الإحاطة والإلمام بالحقائق، وكل ما يتصل بها، ووفقاً لهذا التحليل، فإن "البحث العلمي" هو عملية تقصي منظمة بإتباع أساليب ومناهج علمية محددة للحقائق العلمية بغرض التأكد من صحتها وتعديلها أو إضافة الجديد لها".

شروط البحث العلمي : عملية البحث العلمي لا بد أن تكون مؤسسة على عنصرين مهمين أولهما وجود مشكلة معينة تدفع الباحث إلى دراستها، وثانيهما التنظيم وفقا لمراحل متتابعة و منظمة، أي بإتباع المنهج العلمي لتفسيرها (المشكلة) و الوصول إلى حقائق جديدة . وحسب الباحث سلاطنية بلقاسم فإن البحث العلمي يتطلب خمسة شروط لكي نطلق على عمل ما بحثا علميا ، وهذه الشروط تتمثل فيما يلي :

- أن تكون هناك مشكلة تستدعي الحل.
- وجود الدليل الذي يحتوي عادة على الحقائق التي تم إثباتها بخصوص هذه المشكلة وقد يحتوي هذا الدليل على رأي الخبراء.
- التحليل الدقيق للدليل وتصنيفه، حيث يمكن أن يرتب الدليل في إطار منطقي، وذلك لاختباره وتطبيقه على المشكلة.
- استخدام العقل والمنطق لترتيب الدليل في حجج وإثباتات حقيقية يمكن أن تؤدي على حل المشكلة.
- الحل المحدد وهو يعتبر الإجابة على السؤال أو المشكلة التي تواجه الباحث .

ثانيا: الأمانة العلمي

تعرف الأمانة العلمية بأنها: "التزام الباحث بخصائص المنهج العلمي السليم، وأن يرد كل شيء إلى أصله، وأن يكون أمينا وصادقا في كافة مراحل البحث"

كما يقصد بها "نسب الآراء إلى قائليها الحقيقيين، وتمحيص الآراء المنقولة من مصادر متعددة وذلك لغرض التحقق من صحة النسب".

مسؤولية الباحث في مراعاة الأخلاقيات في البحث العلمي:

يتحمل الباحث المسئولية الكاملة للمحافظة على الأمانة العلمية في البحوث والأوراق البحثية، وهذه بعض الوسائل التي ينبغي على الباحث مراعاتها عند القيام بالبحث العلمي

- ✓ التخطيط الجيد للبحث التخطيط للبحث بشكل جيد هو الخطوة المهمة الأولى نحو منع الانتحال وإدراج خطة لاستخدام مصادر للمعلومات.
- ✓ التلخيص الجيد إن من أفضل الطرق لإعداد ورقة بحثية تدوين ملاحظات شاملة لجميع المصادر بحيث يكون لدى الباحث الكثير من المعلومات المنظمة قبل أن يبدأ الكتابة. وتساعد هذه الملاحظات على التقليل من الاستشهاد غير اللائق.
- ✓ ذكر المصدر إذا رغب الباحث في إبراز أفكاره بحيث لا يظن الآخرون أنها أفكار غيره، فإن عليه أن يذكر المصدر دائما.

- ✓ معرفة أسلوب إعادة الصياغة وتعني إعادة صياغة أفكار الآخرين بأسلوب الباحث الخاص ويجب أن يتذكر الباحث أن تغيير بعض الكلمات من الجمل الأصلية لا يعني أن إعادة صياغته أصبحت مشروعة، لذا يجب عليه تغيير كل من الكلمات والبناء الأصلي للجملة دون تغيير المعنى مع الإشارة للمصدر، أو المرجع الذي أخذت منه المعلومة.

أنواع البحوث العلمية

هناك معايير عديدة لتصنيف البحوث العلمية وتقتصر في هذه المحاضرة على الأنواع بحسب معيا الاستعمال.

أ - المقالة: وهي بحوث قصيرة يقوم بها الطالب الجامعي خلال مرحلة الليسانس، بناء على طلب أساتذته في المواد المختلفة، وتسمى عادة بالمقالة أو البحوث الصفية (نسبة إلى الصف أي القسم).

وتهدف إلى تدريب الطالب على تنظيم أفكاره وعرضها بصورة سليمة، وعلى استخدام المكتبة ومصادرها، وتدريبه على الإخلاص والأمانة وتحمل المسؤولية في نقل المعلومات وقد لا يتعدى حجم البحث عشر صفحات.

ب - مشروع البحث ويسمى عادة " مذكرة التخرج "، وهو يطلب في الغالب كأحد متطلبات التخرج بدرجة الليسانس، وهو من البحوث القصيرة إلا أن أكثر تعمقا من المقالة، ويتطلب من الباحث مستوى فكريا أعلى ومقدرة أكبر على التحليل والمقارنة والنقد. وهنا يعمل الباحث مع أستاذه المشرف على تحديد إشكالية ضمن موضوع معين يختاره الطالب والغرض منه هو تدريب الطالب على اختيار موضوع البحث، وتحديد الإشكالية التي سيتعامل معها ووضع الاقتراحات اللازمة لها، واختيار الأدوات المناسبة للبحث بالإضافة إلى تدريبه على طرق الترتيب والتفكير المنطقي السليم، والاستزادة من مناهل العلم، فليس المقصود منه التوصل إلى ابتكارات جديدة أو إضافات مستحدثة بل تنمية قدرات الطالب في السيطرة على المعلومات ومصادر المعرفة في مجال معين والابتعاد عن السطحية في التفكير والنظر.

ج - الرسالة: وهو بحث يرقى في مفهومه عن المقالة أو مشروع البحث، ويعتبر أحد المتممات لنيل درجة علمية عالية - عادة ما تكون درجة الماجستير والهدف الأول منها هو أن يحصل الطالب على تجارب في البحث تحت إشراف أحد الأساتذة ليمكنه ذلك من التحضير للدكتوراه . وتعتبر امتحانا يعطي فكرة عن مواهب الطالب ومدى صلاحيته للدكتوراه. وهي فرصة ليثبت الطالب سعة اطلاعه وعمق تفكيره وقوته في النقد والتبصر فيما يصادفه من أمور.

وتتصف الرسالة بأنها بحث مبتكر أصيل في موضوع من الموضوعات، أو تحقيق مخطوطة من المخطوطات التي لم يسبق إليها، وتعالج الرسالة مشكلة يختارها الباحث ويحددها، ويضع افتراضاتها، ويسعى إلى التوصل إلى نتائج جديدة لم تعرف من قبل، ولهذا فالرسالة تحتاج إلى مدة زمنية طويلة نسبيا، قد تكون عاما أو أكثر.

د - الأطروحة يتفق الأساتذة ورجال العلم على أن الأطروحة هي بحث علمي أعلى درجة من الرسالة، وهي للحصول على درجة الدكتوراه، ولهذا فهي بحث أصيل، يقوم فيه الباحث باختيار موضوعه، وتحديد اشكاليته ووضع فرضياته وتحديد أدواته واختيار مناهجه وذلك من أجل إضافة لبنة جديدة لبنيان العلم والمعرفة

وتختلف أطروحة الدكتوراه عن الماجستير في أن الجديد الذي تضيفه للمعرفة والعلم يجب أن يكون أوضح وأقوى وأعمق وأدق، وأن تكون على مستوى أعلى. وقد يمتد الزمن بالباحث لأكثر 03 أعوام.

إن ما يجب أن تتصف به البحوث العلمية والموضوعية وتحلي الباحث بالأمانة العلمية، ونتطرق فيما يلي إلى تعاريف الأمانة العلمية والسرقة العلمية.

السرقة العلمية:

أ- تعريف السرقة العلمية : وتعني استخدام أفكار الآخرين دون الإشارة إليهم، وهي بمفهوم عام قيام شخص بتبني أفكار أو كتابات شخص آخر، واعتبارها ملك ، اله دون الإشارة إلى مصدرها بقصد أو من غير قصد.

ب المصطلحات التي تتداخل مع مفهوم السرقة العلمية.

السرقة الفكرية.

السرقة الأدبية.

الانتحال

القرصنة الأدبية.

السرقة العلمية وطرق الوقاية منها

يدرك جميعنا خطورة السطو الأكاديمي، كما يدرك جميعنا من مجرد هذا الوصف أنه سلوك سيئ ينبغي تجنبه لكن قد لا ندرك بشكل محدد ماهية السرقة العلمية، فما هو مفهومها، وأنواعها؛ وما هي الأسباب المؤدية إليها ؟

أولا: السرقة العلمية

عُرفت السرقة العلمية ضمن الفصل الثاني من المادة رقم: 03 من القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: أنه تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار؛ كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم، أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج، أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية، أو بيداغوجية أخرى ».

ثانيا: مظاهر السرقة العلمية المقترنة بمخالفة التوثيق والتهميش

يرتبط الاقتباس بالتوثيق ارتباطا عضويا في البحث العلمي، إذ كلما كان الاقتباس يكون التوثيق، ويجب أن لا يخلو منهما البحث العلمي باعتبارهما من متطلبات الأمانة العلمية، حيث تقترن السرقة العلمية بمخالفة قواعد المنهجية في الاقتباس والتوثيق عن نسب الباحث أفكار غيره إليه، وبعد إغفالهما أو تناسيهما عمدا أو دون قصد سرقة علمية يسأل عنها الباحث أكاديميا وقضائيا.

وبناء على ذلك، يعد سرقة علمية وفق الأحكام القرار 1082 كل من قام بالأفعال الآتي ذكرها مقترنا بمخالفة قواعد الاقتباس والتوثيق المتعارف عليها:

- ✓ اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور ، أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين
- ✓ اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين ودون ذكر مصدره وأصحابها الأصليين:
- ✓ استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدره وأصحابها الأصليين
- ✓ استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين
- ✓ استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين
- ✓ الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر .
- ✓ - قيام الأستاذ الباحث، أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم، أو أي شخص أخر بإدراج اسمه في بحث، أو أي عمل علمي، دون المشاركة في إعداده.
- ✓ - قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث أخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه، بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية.
- ✓ - قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم، أو أي شخص أخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.

- ✓ - استعمال الأستاذ الباحث، أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، أو الباحث الدائم، أو أي شخص أخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية، أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
- ✓ - إدراج أسماء خبراء و محكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها، أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

ثالثا : أسباب السرقة العلمية

يمكن تلخيص الأسباب المؤدية للسرقة العلمية في العوامل التالية:

-تدني المهارات البحثية.

-تدني مستوى المهارات اللغوية.

-انخفاض الوعي بخطورة السرقة العلمية.

- عدم نضج ثقافة السرقة العلمية.

-عدم نضج ثقافة النزاهة العلمية.

-السعي للحصول على الدرجة العلمية والنجاح وتفضيل ذلك على العلم.

-قلة الوعي بتقنيات الإسناد وإثبات المصادر.

- عدم معرفة الكيفيات المثلى للاقتباس والتوثيق.

رابعا: أنواع السرقة العلمية

للسرقة العلمية في مجال الحقوق الفكرية أنواع عدة لذلك تعددت تصنيفاتها الحربي هناك من يصنفها إلى:

- السرقة العلمية الناتجة عن النسخ واللصق وتكون عن استخدام جملة أو تعبير استخداما حرفيا كما ورد في مصدره الأصلي، دون استخدام العلامات التنصيص والإشارة للمصدر.
- السرقة العلمية باستبدال الكلمات وهي اقتباس جملة من أحد المصادر، وتغيير بعض كلماتها لكي تبدو مبتكرة.
- السرقة العلمية للأسلوب وتكون بإتباع نفس طريقة كتابة المقالة الأصلية رغم أن المكتوب لا يتطابق مع الوارد في النص الأصلي ولا مع طريقة ترتيبه، وهي في الحقيقة سرقة للتفكير المنطقي الذي اتبعه المؤلف الأصلي في هندسة عمله.
- السرقة العلمية باستخدام الاستعارة وتستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة أو لتقديم شرح يلامس حس القارئ ومشاعره بطريقة أفضل من الوصف الصريح المباشر للعنصر أو العملية ، لذا فالاستعارة وسيلة من الوسائل المهمة التي يعتمد عليها المؤلف في توصيل فكرته، ويحق له إذا لم يستطع صياغة استعارة خاصة به اقتباس الاستعارات الواردة في كتابات الآخرين شريطة رد مرجعيتها لأصحابها الأصليين.
- السرقة العليمة للأفكار وذلك في حالة الاستعانة بفكرة أبدعها باحث ما على أنه لا يجب الخلط هنا بين الأفكار والمفاهيم الخاصة، وبين مسلمات المعرفة التي لا يحتاج الباحث إلى نسبها لأحد، والتي تندرج تحت المعارف العامة

خامسا: إجراءات الوقاية من السرقة العلمية من منظوروزارة التعليم العالي والبحث العلمي

1-تدابير التحسيس والتوعية: وفقا للمادة 04 من القرار 933 :

- ❖ تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية؛

- ❖ تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه؛
- ❖ إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي؛
- ❖ إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي؛
- ❖ إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتذكير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي.

2-تنظيم تأطير التكوين في الماستر والدكتوراه ونشاطات البحث العلمي: وهو دور تتولاه المجالس العلمية في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي: وفقا للمادة 05 من القرار 933 :

- ❖ مراعاة قدرات التأطير في المؤسسة، تحديدا عدد مذكرات الماستر وأطروحات الدكتوراه التي يمكن الإشراف عليها من قبل كل أستاذ باحث أو باحث دائم مؤهل؛
- ❖ احترام تخصص كل أستاذ أو باحث دائم عند تكليفهم بالإشراف على نشاطات وأعمال البحث.
- ❖ تشكيل لجان المناقشة والخبرة العلمية من بين الكفاءات المختصة في ميدانها العلمي لاسيما بالنسبة للأطروحات، المذكرات، مشاريع البحث، المقالات، المطبوعات البيداغوجية؛
- ❖ اختيار موضوعات مذكرات التخرج ومذكرات الماستر وأطروحات الدكتوراه، استنادا إلى قاعدة بيانات بعناوين المذكرات والأطروحات وموضوعاتها التي تم تناولها من قبل من أجل تجنب عمليات النقل من الانترنت والسرقة العلمية؛
- ❖ إلزام الطالب والأستاذ الباحث والباحث الدائم بتقديم تقرير سنوي عن حالة تقدم أعمال البحث أمام الهيئات العلمية من أجل المتابعة والتقييم حسب الكيفيات المنصوص عليها في التنظيم الساري المفعول.

3-تدابير الرقابة: نصت المادة 06من القرار على إلزام مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي باتخاذ تدابير الرقابة التالية:

- ❖ تأسس على مستوى موقع كل مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين؛
- ❖ تأسس لدى كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث، قاعدة بيانات رقمية لأسماء الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين حسب شعبهم وتخصصاتهم...الخ؛
- ❖ شراء حقوق استعمال مبرمجات معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية بالعربية واللغات الأجنبية أو استعمال البرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الانترنت...الخ.

<u>المراجع</u>:

مقال الفساد العلمي ، مجلة آراء حول الخليج ، صادر بتاريخ : 10 أوث 2006 .

مقال أجعود سعاد، السرقة العلمية وطرق مكافحتها .بتاريخ 2017/12/21

مقال عبد السلام خلف، بدر شنوف، أشكال السرقة العلمية.